

المجلس الأعلى للقضاء

قرار

٢٠٢٥/٢٥ رقم

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في بهلاء

استناداً إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،
والى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقارن ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في بهلاء من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد
الواقع في منطقة (مويهي المر)، مقابل مصلى العيد، بالقرب من تقاطع جبرين.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ٢٦/١/٢٠٢٥ م.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٢٠ من رجب ١٤٤٦هـ
الموافق: ٢٠ من يناير ٢٠٢٥م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعیدی
نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء